

التعليق بالإدراج وتطبيقاته عند الألباني

أ. نبيل علي سعد الأنيط*

قسم الدراسات الإسلامية ، كلية الآداب ، جامعة الزاوية، ليبيا .

Email: nabilkweldi1980@gmail.com

تاريخ الارسال 2025/11/11م تاريخ لقبول 2026/1/14م

The Interpolation of Hadith and its Applications (Al-Albani

By: Nabel Ali Saad Alanbat

Email: nabilkweldi1980@gmail.com

Research Summary

Through this research, the researcher concluded the following:

That interpolation is one of the issues of hadith criticism that scholars of hadith criticism addressed through understanding, practice, and experience.

That scholars were able to distinguish between the words of the Prophet and his teachings, and the words of others, whether Companions, Followers, or those of lesser rank.

The importance of this type of hadith science lies in the scholars' meticulous attention to distinguishing the hadith of the Messenger of God (peace and blessings be upon him) from the hadith of others.

Therefore, they dedicated a separate section to it, distinct from the other various hadith sciences.

Modern scholars have been able to determine that inserted words have motives and reasons, and they have identified many of them.

For example:

Explaining or deriving a legal ruling, or explaining an unfamiliar word in a hadith, or clarifying something in a hadith.

This insertion, from a narrator other than the Prophet (peace and blessings be upon him), caused confusion for the mistaken, who then attributed it to the Prophet (peace and blessings be upon him.)

Therefore, insertion is a cause for changing the context of a hadith, whether in its chain of narrators or its text. For this reason, scholars have taken a firm stance against it,

and considered inserted words a type of defective hadith.

The researcher concluded that insertion takes several forms: Insertion to clarify a meaning of the hadith

This is somewhat permissible. Insertion that occurs unintentionally by the narrator is not blameworthy,

unless the error is frequent, in which case it impugns the narrator's accuracy and precision. Insertion that occurs intentionally by the narrator is forbidden because it involves deception and misrepresentation.

Al-Albani is one of the contemporary scholars who focused on understanding insertion in the text and clarified it to distinguish it from the words of the Prophet (peace and blessings be upon him

المخلص :

الإدراج من مسائل التعليل التي عالجها علماء النقد والتعليل بالفهم والممارسة والخبرة ، واستطاعوا معرفة ما كان من كلام النبوة ومشكاتها، وما كان من كلام غيره من الصحابة أو التابعين أو من كان دونهم ، وتكمن أهمية هذا النوع من علوم الحديث في شدة عناية العلماء في تمييز حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من حديث غيره، لذلك أفردوا له قسماً مستقلاً عن غيره من علوم الحديث المتعددة . والكلام المدرج له دوافع وأسباب منها بيان أو استنباط حكم شرعي ، أو شرح لفظ غريب في الحديث، أو توضيح لشيء ما في الحديث من أحد الرواة غير رسول الله صلى الله عليه وسلم، فالتبس على المتوهم ، فنسبه لرسول الله - صلى الله عليه وسلم- .

فالإدراج سبب لتغيير سياق الحديث سواء في سنده أو متنه، لذلك عد المدرج نوع من أنواع المعلول.

والألباني أحد المعاصرين الذين عنوا بمعرفة الإدراج في المتن وبينوه تمييزاً له عن كلام النبي -صلى الله عليه وسلم-.

الكلمات المفتاحية : الإدراج ، العلة ، السياق ، المتن المقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله
أما بعد :

فإن علم الحديث هو البناء المتين والأساس المكين للشريعة الإسلامية ، ومن غير معرفة ما صح عن النبي - صلى الله عليه وسلم - تضطرب الأفهام وتختلف الأحكام ، لذلك قعد علماء الحديث قواعد لحفظ حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم- ووضعوا ضوابط للأخذ منه ، ومن هذه القواعد :

علم علل الحديث ، الذي يعد الخوض فيه أوعر مسالك علوم الحديث لخطورته ، ودقة مباحثه ، ومن هنا فلم يبرز فيه إلا أفراد قليلون من أهل الشأن وفي هذا العصر لم يبرز إلا ندرة من العل ماء وعلى رأسهم الشيخ محمد ناصر الدين الألباني الذي عاش في عصر غير عصره ، ودخل معترك ما لم يدخله غيره ، فأحيا ما أوشك على الانقراض - وأقصد علم العلل - فلم يجاريه فيه أحد ، ولم يطل فيه النفس غيره ، فأبدع فيه وكان بحق المتفرد فيه بين أقرانه .

لذلك جاءت هذه الدراسة لبيان بعض جهود الألباني في معرفة المدرج وتطبيقاته العملية عليه .

خطة البحث :

في مقدمة وتمهيد مطلبين وخاتمة ، وفي المطلب الأول : تعريف الإدراج في اللغة واصطلاح المحدثين ، والمطلب الثاني : المدرج وتطبيقاته عند الألباني ، و المطلب الثالث : نماذج من تطبيقات الألباني على المدرج ، النموذج الأول : حديث الغر المحجلين ، والنموذج الثاني : حديث الطيرة شرك .

التمهيد:

الإدراج من مسائل التعليق التي عالجها علماء النقد والتعليق ، فبالفهم والممارسة والخبرة والإضافة إلى القرائن استطاع هؤلاء الأئمة معرفة ما كان من كلام النبوة ومشكاتها ، وما كان من كلام غيره من الصحابة أو التابعين أو من كان دونهم . وتكمن أهمية هذا النوع من علوم الحديث في شدة عناية العلماء في تمييز حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من حديث غيره ، لذلك أفردوا له قسماً مستقلاً عن غيره من علوم الحديث المتعددة . ولا بد من معرفة أن الكلام المدرج له دوافع وأسباب (1) ؛ منها :

بيان أو استنباط حكم شرعي ، أو شرح لفظ غريب في الحديث، أو توضيح لشيء ما في الحديث من أحد الرواة غير رسول الله صلى الله عليه وسلم . فالتبس على المتوهم ، فنسبه

لرسول الله- صلى الله عليه وسلم- . وقد وقف العلماء منه موقفاً حازماً ، قال الشيخ طاهر الجزائري : (والإدراج بجميع أقسامه محذور ، قال ابن السمعاني : (من تعمد الإدراج فهو ساقط العدالة ، وهو ممن يحرف الكلم عن مواضعه ، وهو ملحق بالكذابين) (2) ، فالإدراج إذن سبب لتغيير سياق الحديث سواء في سنده أو متنه ، ويكون سبباً للاختلاف بين الرواة ، فبعض الرواة يميز الحديث المرفوع عما فيه من

إدراج ، والبعض يتوهم أن الألفاظ المدرجة من متن الحديث فيرويه كذلك دون تمييز ، فيكون لذلك حديثه معلولاً . فالمدرج نوع من أنواع المعلول ، لأنه لا يعرف الإدراج في الحديث إلا بالجمع والمقارنة والحفظ والمعرفة إضافة إلى رصيد معتبر من الخفيات الحديثية (3)

وقد يقع الإدراج على وجوه : منها الإدراج لتفسير شيء من معنى الحديث فيه بعض التسامح ، ومنها ما يقع خطأ من الراوي من غير عمد فلا حرج على المخطئ ، إلا إذا كثرت خطؤه فيكون جرحاً في ضبطه وإتقانه . ومنها ما يقع من الراوي عن عمد فإنه حرام لما فيه من التدليس والتلبيس (4) ، ولا بد من تعريف لغوي واصطلاحي للمدرج يبين المقصود والمراد منه .

المطلب الأول - تعريف الإدراج في اللغة والاصطلاح :

الإدراج لغة : الإدراج : لف الشيء بالشيء ، والدرج لف الشيء ، وأدرجه : طواه وأدخله (5) ، وكأن المدرج طوى البيان ، فأبهمه ، و لم يوضح تفصيل الأمر في الحديث . أو كأنه أدخل الحديث في الحديث . لذلك سمي الحديث مدرجاً بمعنى أدخل فيه كلام ليس منه .

الإدراج اصطلاحاً : أغلب من كتب في (مصطلح الحديث) لم يخرج عن تعريف ابن الصلاح له ، فليس ثمة إشكال في تحديد تعريف المدرج ! قال ابن الصلاح : (ما أدرج في حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من كلام بعض رواه بأن يذكر الصحابي أو من بعده عقيب ما يرويه من الحديث كلاماً من عند نفسه فيرويه من بعده موصولاً بالحديث غير فاصل بينهما بذكر قائله فيلتبس الأمر فيه على من لا يعلم حقيقة الحال ويتوهم أن الجميع عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم) (6)

ومما سبق ، يتضح أن الإدراج هو أن يدخل في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً من كلام بعض الرواة فيتوهم من سمع الحديث أن هذا كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ويعرف الإدراج بأمور ، منها :

- أن يستحيل إضافة ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم .
- أن يصرح الصحابي بأنه لم يسمع تلك الجملة من النبي صلى الله عليه وسلم .
- أن يصرح بعض الرواة بفصل المدرج عن المتن المرفوع ، بإضافة اللفظ المدرج إلى قائله (7)

ثم إن العلماء بعد سبرهم لهذا النوع من علوم الحديث ، وجدوا أنه ينقسم إلى قسمين :

الأول - الإدراج في الإسناد ولم يتكلم الباحث في هذا النوع ؛ وإنما أثر الحديث عن القسم الثاني من المدرج وهو الإدراج في المتن وتطبيقاته عند الألباني الثاني : الإدراج في المتن (8)

المطلب الثاني - نماذج من تطبيقات الألباني على المدرج .

إن الإدراج في كتب الألباني قد صرح برأيه فيها ، فقال : قال الحافظ : و ليس فيه لفظ : (أرى) ، فكأنها من البخاري . وأستبعد جدا أن تكون زيادة منه ، بل هي الرواية وقعت هكذا لابن مسافر أو من دونه ، لأنه لا يجوز الزيادة في الرواية بالرأي دون بيانها ، و إلا كان ذلك سببا لإسقاط الثقة بأحاديث الثقات كما لا يخفى (9) ، وقد بين الألباني الإدراج في المتن نظريا وطبقه عمليا ، وأطال فيه النفس لبيان والتعليل عليه . كما جاء في العديد من الأمثلة في ثنايا كتبه ، وهذه بعض النماذج :

الأنموذج الأول : حديث : " إن أمتي يأتون يوم القيامة غرا (10) محجلين (11) من آثار الوضوء ، فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل" .

قال الألباني : (مدرج الشطر الآخر . وإنما يصح مرفوعا شطره الأول ، وأما الشطر الآخر : (فمن استطاع..) فهو من قول أبي هريرة- رضي الله عنه - أدرجه بعض الرواة في المرفوع ، وإليك البيان : أخرجه (البخاري والبيهقي وأحمد (12) عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن نعيم المجرم أنه قال : رقيت مع أبي هريرة على ظهر المسجد ، وعليه سراويل من تحت قميصه ، فنزع سراويله ، ثم توضأ ، وغسل وجهه ويديه ، ورفع في عضديه الوضوء ،

ورجليه ، ورفع في ساقيه ، ثم قال : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره ، والسياق لأحمد ، وليس عند البخاري ذكر السراويل والقميص ولا غسل الوجه والرجلين . ثم أخرجه (مسلم والبيهقي) (13) - أيضا - من طريق عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال به .. الحديث مثله ، وابن أبي هلال مختلط عند الإمام أحمد ، لكنه توبع ، فقد أخرجه (مسلم ، والبيهقي)(14) من طريق سليمان بن بلال حدثني عمارة بن غزية الأنصاري عن نعيم بن عبد الله المجرم قال : " رأيت أبا هريرة يتوضأ ، فغسل وجهه فأسبغ الوضوء ، ثم غسل يده اليمنى حتى أشرع في العضد ، ثم يده اليسرى حتى أشرع في العضد ، ثم مسح رأسه ، ثم غسل رجله اليمنى حتى أشرع في الساق ، ثم غسله اليسرى حتى أشرع في الساق ، ثم قال : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ، وقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنتم الغر المحجلون يوم القيامة من إسباغ الوضوء ، فمن استطاع منكم

فليطل غرته وتحجيله ، وقد تابعه ابن لهيعة عن عمارة بن غزية به نحوه ، وفيه : وكان إذا غسل ذراعيه كاد أن يبلغ نصف العضد ، ورجليه إلى نصف الساق ، فقال له في ذلك ، فقال : إني أريد أن أطيل غرتي ، إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن أمتي يأتون يوم القيامة غرا محجلين من الوضوء ، ولا يأتي أحد من الأمم كذلك . وأخرجه الطحاوي (15) ورجاله ثقات ، غير أن ابن لهيعة سيء الحفظ ، ولكن لا بأس به في المتابعات والشواهد . ثم أخرجه أحمد (16) من طريق فليح بن سليمان عن نعيم بن عبد الله به بلفظ : أنه رقى إلى أبي هريرة على ظهر المسجد ، فوجده يتوضأ ، فرفع في عضديه ، ثم أقبل علي فقال : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره بلفظ : (إن أمتي يوم القيامة هم الغر المحجلون...) إلا أنه زاد : فقال نعيم : لا أدري قوله : " من استطاع أن يطيل غرته فليفعل " من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أو من قول أبي هريرة ! قال الألباني : (وفليح بن سليمان وإن احتج به الشيخان ففيه ضعف من قبل حفظه ، فإن كان قد حفظه ، فقد دلنا على أن هذه الجملة في آخر الحديث : " من استطاع... " قد شك نعيم في كونها من قوله صلى الله عليه وسلم ، وقد قال الحافظ في " الفتح " ولم أر هذه الجملة في رواية أحد ممن روى هذا الحديث من الصحابة وهم عشرة ، ولا ممن رواه عن أبي هريرة غير رواية نعيم هذه) (17) .

قال الألباني : (وقد فات الحافظ رواية ليث عن كعب (18) عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكره بهذه الجملة أخرجه أحمد (19) ، لكن ليث وهو ابن أبي سليم ضعيف لاختلاطه . وقد حكم غير واحد من الحفاظ على هذه الجملة أنها مدرجة في الحديث من كلام أبي هريرة ، فقال الحافظ المنذري : " وقد قيل : إن قوله : من استطاع إلى آخره ، إنما هو مدرج من كلام أبي هريرة موقوف عليه ، ذكره غير واحد من الحفاظ) (20) ، وممن ذهب إلى أنها مدرجة من العلماء المحققين شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم ، فقال : " فهذه الزيادة مدرجة في الحديث من كلام أبي هريرة لا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ، بين ذلك غير واحد من الحفاظ ، وكان شيخنا يقول : هذه اللفظة لا يمكن أن تكون من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن الغرة لا تكون في اليد ، تكون إلا في الوجه ، وإطالته غير ممكنة ، إذ تدخل في الرأس فلا تسمى تلك غرة " (21) ، قال الألباني : (وكلام الحافظ المتقدم يشعر بأنه يرى كونها مدرجة . ومن الطرق المشار إليها ما روى يحيى بن أيوب البجلي عن أبي زرعة قال : (دخلت على أبي هريرة وهو يتوضأ إلى منكبيه ، وإلى

ركبتيه ، فقلت له : ألا تكتفي بما فرض الله عليك من هذا ؟ قال : بلى ، ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : مبلغ الحلية مبلغ الوضوء ، فأحببت أن يزيدني في حليتي . أخرجه ابن أبي شيبة (22) ، وإسناده جيد ، وله طريق أخرى عند مسلم (23) وغيره عن أبي حازم قال : "كنت خلف أبي هريرة وهو يتوضأ للصلاة ، فكان يمد يده حتى يبلغ إبطه ، فقلت له : يا أبا هريرة ما هذا الوضوء ؟ فقال : يا بني فروخ ! أنتم ههنا ؟ لو علمت أنكم ههنا ما توضأت هذا الوضوء ، سمعت خليلي صلى الله عليه وسلم يقول : تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء " .

قال الألباني : (فليس في هذه الطريق تلك الجملة " فمن استطاع... " ولو كانت في حديث النبي صلى الله عليه وسلم لأوردها أبو هريرة محتجا بها على أبي زرعة وأبي حازم اللذين

أظهرا له ارتياهما من مديده إلى إبطه ، ولما كان به حاجة إلى أن يلجأ إلى الاستنباط الذي قد يخطئ وقد يصيب ، ثم هو لو كان صوابا لم يكن في الإقناع في قوة النص كما هو ظاهر . فإن قيل : فقد احتج أبو هريرة رضي الله عنه بالنص في بعض الطرق المتقدمة وذلك قوله عقب الوضوء : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ .

والجواب : أن هذه الطريق ليس فيها ذكر الإبط ، وغاية ما فيها أنه أشرع في العضد والساق ، وهذا من إسباغ الوضوء المشروع ، وليس زيادة على وضوئه صلى الله عليه وسلم ، بخلاف الغسل إلى الإبط والمنكب ، فإن من المقطوع به أنه زيادة على وضوئه صلى الله عليه وسلم لعدم ورود ذلك عنه في حديث مرفوع ، بل روي من طرق عن غير واحد من الصحابة ما يشهد لما في هذه الطريق ، أحسنها إسنادا حديث عثمان رضي الله عنه قال : " هلموا أتوضأ لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فغسل وجهه ويديه إلى المرفقين حتى مس أطراف العضد... الحديث " ، رواه الدارقطني (24) بسند حسن ، لولا عننة محمد بن إسحاق ، فإنه مدلس . على أن قوله في تلك الطريق : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ أخشى أن تكون شاذة لأنه تفرد بها عمارة بن غزية دون من تابعه على أصل الحديث عن نعيم المجرم ، ودون كل من تابع نعيما عليه عن أبي هريرة ، والله أعلم . ومن التحقيق السابق يتبين أن قول الحافظ في " الفتح " عقب إعلاله لتلك الزيادة بالإدراج ، " واختلف العلماء في القدر المستحب من التطويل في التحجيل ، فقيل : إلى المنكب والركبة ، وقد ثبت عن أبي

هريرة روايةً ورأيا ، وعن ابن عمر من فعله أخرجه ابن أبي شيبة وأبو عبيد بإسناد حسن" (25)

قال الألباني : قد تبين من تحقيقنا السابق أن ذلك لم يثبت عن أبي هريرة رواية ، وإنما رأيا ، والذي ثبت عنه رواية، فإنما هو الاشرع في العضد والساق، كما سبق بيانه، فتنبه ولا تقلد الحافظ في قوله هذا . وقد روى هذا الحديث بدون هذه الزيادة المدرجة عبد الله بن بسر المازني رضي الله عنه مرفوعا بلفظ : " أمتي يوم القيامة غر من السجود محلجون من الوضوء" (26) ، وفي هذا الحديث أشار الشيخ إلى ضعف الزيادة الموجودة في الشطر الأخير من الحديث : " فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل" . وأما باقي الحديث من شطره الأول فهو صحيح ومخرج في السلسلة الصحيحة (27) ، ولا بد من الاطلاع على أقوال أئمة النقد في هذه المسألة ، ومقارنتها بأقوال الشيخ ففيها وقفات طويلة.

هذا الحديث أخرجه البخاري قال : حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن خالد عن سعيد بن أبي هلال عن نعيم المجر قال رقيت مع أبي هريرة على ظهر المسجد ، فتوضأ فقال إني سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول : إن أمتي يدعون يوم القيامة غرا

محلجين من آثار الوضوء ، فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل" (28) ، وعلق الألباني قائلاً : (وليس عند البخاري ذكر السراويل والقميص ولا غسل الوجه والرجلين) . ولو كانت الطريق التي فيها ذكر السراويل والقميص وغسل الوجه والرجلين على شرطه لذكرها ، ولكنها ليست كذلك ، وفي المقابل لو كان لفظ (فمن استطاع منكم ..) ليس على شرطه - أي معلولا - لما أخرجه أيضاً . فتأمل! ولا غرو أنه اتفق مع مسلم على إخراج لفظ : " إن أمتي يدعون يوم القيامة غرا محلجين ، ... فمن استطاع منكم .." . وأخرجه مسلم : " فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل" (29) ، ثم إن الناظر في أحاديث الشيخين (البخاري ومسلم) يلحظ أنهما أخرجا لفظ أبي هريرة : "سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم .." وفيه الزيادة (30) ثم إن الباحث قد أشار إلى منهجية الإمام مسلم في ترتيب أحاديث الباب الواحد (31) ، بأنه يرتبها من الأصح ثم الصحيح ثم يختم الباب بما كان يوجد فيه علة - إن وجدت - . وهذا الحديث لم يشر الإمام مسلم إلى شيء معلول فيه ، بل أخرج الحديث من طريقين شارك البخاري في إحداها . وقد ذكرت أن ابن أبي حاتم سأل عن حديث رواه مطلب بن زياد عن ليث عن طاوس عن أبي هريرة عن النبي -

صلى الله عليه وسلم . ولم يعله أبو حاتم بالإدراج ثم إن الدارقطني ذكره في (عله) :
فسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة وعن أبي التياح عن أبي زرعة عن أبي
هريرة جميعاً أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إنكم محشورون يوم القيامة
محللين من آثار الوضوء ، فأعرفكم بذلك ، فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل
" . ولم يشر إلى الزيادة ولم يعله بالإدراج . وقد أعلّ أحاديث كثيرة بالإدراج (32)

وأما كلام الحافظ ابن حجر : (... ولم أر هذه الجملة في رواية أحد ممن روى هذا
الحديث من الصحابة وهم عشرة ولا ممن رواه عن أبي هريرة غير رواية نعيم هذه)
وقد ذكر أبو نعيم في (الحلية) متابعة ذكوان (أبي صالح) وأبي زرعة لنعيم المجرم ،
من طريق يحيى بن أبي بكير ، ثنا شعبة ، عن الأعمش ، عن ذكوان أبي صالح عن
أبي هريرة . وعن أبي التياح ، عن أبي زرعة عن أبي هريرة جميعاً أن النبي -
صلى الله عليه وسلم.. وذكر الحديث" . قال أبو نعيم : غريب من حديث شعبة لم نكتبه
إلا من حديث يحيى بن أبي بكير" (33)

وعليه فكلام الحافظ غير دقيق بالكلية ، لوجود هذه المتابعة الصحيحة . والعراقي
في تخريجه (للإحياء) (34) ، ذكره ولم يعله بالإدراج - أيضاً . - . وأما قول الألباني
: "وفليح بن سليمان وإن احتج به الشيخان ففيه ضعف من قبل حفظه ، فإن كان قد
حفظه ، فقد دلنا على أن هذه الجملة في آخر الحديث : " من استطاع... " قد شك نعيم
في كونها من قوله صلى الله عليه وسلم" . فقد أعلّ الشيخ أحاديث بقوله : " وإذا ورد
الاحتمال بطل الاستدلال " فكيف وقد ورد الاحتمال من طريق من مثله مثل فليح ابن
سليمان الضعيف في حفظه !! فأدلة الشيخ التي استدلت بها مرجوحة بما بينت .

وعليه فالزيادة ليست مدرجة بل هي صحيحة من حديث رسول الله صلى الله
عليه وسلم . ودعوى الإدراج بحاجة إلى دليل . ولا دليل في هذا الحديث على الإدراج
سوى ما نقله الشيخ الألباني من نقول عن (المنذري و ابن تيمية و ابن القيم و
العسقلاني) . والله أعلم .

**النموذج الثاني - حديث : " الطيرة (35) شرك ، وما منّا إلا ، ولكن الله يذهب
بالتوكل " .**

قال الشيخ الألباني : " أخرجه (البخاري في " الأدب المفرد " و أبو داود
و الترمذي و ابن ماجه و ابن حبان و الحاكم و أحمد) (36) من طريق سفيان الثوري و
شعبة عن سلمة بن كهيل عن عيسى بن عاصم عن زر بن حبيش عن عبد الله بن
مسعود مرفوعاً به . و قال الحاكم : " صحيح سنده ، ثقافت رواته " . و أقره

الذهبي و هو كما قال . و قال الترمذي : " حسن صحيح ، سمعت محمد بن إسماعيل يقول : كان سليمان بن حرب يقول في هذا الحديث : " و ما منا و لكن الله يذهبه بالتوكل " قال : هذا عندي قول عبد الله بن مسعود " . قال الألباني : يعني أن هذا القدر من الحديث مدرج ، ليس مرفوعاً ؛ وكأنه لهذا لم يورده السيوطي بتمامه ، و إنما أورد الجملة الأولى منه اعتماداً على كلام ابن حرب . قال المناوي : " لكن تعقبه ابن القطان بأن كل كلام مسوق في سياق ، لا يقبل دعوى درجه إلا بحجة " . قال الألباني : " ولا حجة هنا في الإدراج فالحديث صحيح بكامله " (37) في هذا الحديث لم يوافق الشيخ الألباني على أن لفظ (و ما منا إلا) على أنه مدرج بل هو عنده من الحديث وهو صحيح بتمامه . ولكن لا بد من الاستئناس بأقوال أهل النقد والتعليل في هذا الحديث ، حتى نستطيع الوصول إلى حكم قريب من الصواب ما أمكن ! قال الإمام الترمذي : (سألت محمداً عن هذا الحديث فقال ... كان سليمان بن حرب ينكر هذا الحديث أن يكون عن النبي ، لهذا الحرف و ما منا... ، وكان يقول : هذا كأنه عن عبد الله بن مسعود قوله) (38)

وقال البيهقي - بعد أن ذكر الحديث بإسناده - : (قال الإمام أحمد : يريد ؛ الطيرة شرك على ما كان أهل الجاهلية يعتقدون فيها ثم قال : " و ما منا إلا " ؛ يقال هذا من قول عبد الله بن مسعود ، وليس من قول النبي صلى الله عليه وسلم وقوله : و ما منا إلا وقع في قلبه شيء عند ذلك على ما جرت به العادة ، وقضت به التجارب) (39) ، وقال ابن القطان : (إن هذا الكلام : " و ما منا " إلى آخره ، إنه من قول ابن مسعود . وكل كلام مسوق في السياق لا ينبغي أن يقبل ممن يقول : إنه مدرج إلا أن يجيء بحجة ، ولا أعرف أحداً قال في هذا الحديث ما ذكر أبو محمد ، إلا سليمان بن حرب ، فإن البخاري حكى عنه في تاريخه أنه كان ينكر هذا الحرف أن يكون مرفوعاً ، وكان يقول : كأنه من كلام ابن مسعود ، وهذا لا يقبل منه ولا من غيره ، إلا أن يأتي في ذلك بحجة) (40)

وقال ابن الأثير الجزري : " هكذا جاء في الحديث مقطوعاً . ولم يذكر المستثنى : أي إلا وقد يعتره التطير ؛ وتسبق إلى قلبه الكراهة . فحذف اختصاراً واعتماداً على فهم السامع... وقيل إن قوله : " و ما منا إلا " من قول ابن مسعود أدرجه في الحديث) (41)

وقال الحافظ ابن حجر : (وقوله " و ما منا إلا " من كلام ابن مسعود أدرج في الخبر ، وقد بينه سليمان بن حرب شيخ البخاري فيما حكاه الترمذي عن البخاري عنه) (42)

وقال في النكت : رواه أبو داود الطيالسي في مسنده عن شعبة مثل حديث وكيع ورواه علي بن الجعد وغندر وحجاج بن محمد و وهب بن جرير والنضر بن شميل وجماعة عن شعبة فلم يذكرها فيه "وما منا إلا". وهكذا رواه إسحاق بن راهويه عن أبي نعيم، عن سفيان الثوري. والحكم على هذه الجملة بالإدراج متعين وهو يشبه ما قدمناه في المدرك الأول للإدراج وهو ما لا يجوز أن يضاف إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - لاستحالة أن يضاف إليه شيء من الشرك(43) ، وقال العظيم آبادي : "قوله "وما منا إلا" ، قال السيوطي وذلك الحذف يسمى في البديع بالاكْتفاء وهذه الجملة أي من قوله وما منا إلى آخره ليست من قول النبي وإنما هو قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وهو الصواب"(44)

ومما سبق يظهر أن ابن القطان وحده هو الذي أنكر أن يكون لفظ (وما منا إلا ..) ليس مدرجاً ، ووافقه عليه الشيخ الألباني ؟ ! ولكن الأدلة القائلة بأنه مدرج موجودة وقوية! فالإمام أحمد ، والترمذي وشيخه البخاري وشيخه سليمان بن حرب ، ومن بعدهم البيهقي ، وابن الأثير والحافظ ابن حجر ، والسيوطي . كلهم يشيرون إلى الإدراج والظاهر أنهم يتبنونه . وأين كلام الشيخ الألباني "و لا حجة هنا في الإدراج فالحديث صحيح بكامله" من هذه الأدلة والحجج القوية - والتي هي على منهجه - .

ولا أدري لماذا لم يتبنى الشيخ الألباني - كعادته - قول الإمام أحمد والترمذي والبخاري و سليمان بن حرب في هذه المسألة؟؟! ففي المسألة السابقة تبني قول المنذري وابن القيم وابن تيمية ، وهؤلاء - على جلالتهم وقدرهم - لا يقدمون على الإمام أحمد والترمذي و البخاري وسليمان بن حرب . والقاعدة تقول : (المثبت مقدم على النافي) وهنا أثبت الأئمة الإدراج فهو مقدم على من نفاه . والله أعلم .

الخاتمة :

في الأنموذج الأول : حاول الشيخ جاهدًا أن يثبت أن لفظ "فمن استطاع منك أن يطيل غرته فليفعل" أنه من كلام أبي هريرة وقد أدرج في الحديث ، وهو ليس منه وفي الأنموذج الثاني حاول الشيخ أن يثبت أن لفظ " وما منا إلا .. " هو من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وليس مدرجاً من كلام الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود .

ولكن تبين للباحث أن الشيخ الألباني سار على منهج العلماء في هذه المسألة - وإن لم يسلم الباحث له في الأنموذجين - فحاول أن يحشد الأدلة لإثبات أو نفي

الإدراج ج ، لأن العلماء يشترطون في الإدراج أن تكون هناك حجة قوية على إثباته أو نفيه ، ومن هنا رأينا الشيخ في الأنموذج الأول يحاول سوق الأدلة فيما يراه من ثبوت الترجيح ، ولكن قامت هناك أدلة تقابلها في القوة تنفيه .
وفي الأنموذج الثاني ، يظن الباحث أن الشيخ قصر في إيراد دليل إثبات الإدراج كما صنع في الأنموذج الأول - وهذا على غير عادته في سوق الأدلة لإثبات ما يراه راجحاً - .

بيان تضارب المصالح:

يُقر المؤلف بعدم وجود أي تضارب مالي أو علاقات شخصية معروفة قد تؤثر على العمل المذكور في هذه الورقة.

الهوامش :

- 1- انظر : كافي ، أبو بكر ، منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها (من خلال الجامع الصحيح) ، رسالة ماجستير ، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة الجزائر ، 1418 هـ ، 16/ 2/ ، 1998 م ، إشراف : الدكتور حمزة عبد الله المليباري ، دار ابن حزم ، ص . 288.
- 2 - الجزائري ، طاهر بن محمد بن صالح الجزائري الأصل الدمشقي المولد ، (ت 1338 هـ) ، توجيه النظر إلى أصول الأثر ، مكتبة المطبوعات الإسلامية ، حلب ، ط 1 ، 1416 هـ - 1995 م ، ج 1 ص 411.
- 3 - المليباري ، حمزة عبد الله ، الحديث المعلول قواعد وضوابط ، دار ابن حزم ، ط 1 ، 1416 هـ - 1996 م ، ص 20.
- 4 - انظر : أحمد شاکر ، الباعث الحثيث ، ص 73.
- 5 - ابن منظور ، لسان العرب ، مرجع سابق ، ج 2 ص 266 .
- 6 - انظر : ابن الصلاح ، علوم الحديث ، ص 95 . انظر : السيوطي ، تدريب الراوي ، ج 1 ص 314.
- 7 - انظر : ابن حجر ، النكت ، ص 347.
- 8 - الإدراج في المتن فقال ابن حجر : " وهو على ثلاث مراتب : أحدها: أن يكون ذلك في أول المتن وهو نادر جداً . ثانيه : أن يكون في آخره ، وهو الأكثر . ثالثها: أن يكون في الوسط ، وهو قليل . ثم قد يكون المدرج من قول الصحابي أو التابعي أو من بعده" . انظر : النكت على ابن الصلاح ، ص 347 .
- 9- انظر : السلسلة الصحيحة ، ج 6 ص 474 . قلت : وقال هذا في معرض تعليقه على حديث : " لا ألبسه أبداً . يعني خاتم الذهب " .
- 10- غراً : أي بياض الوجه ، ويريد بياض وجوههم بنور الضوء يوم القيامة . انظر : النهاية في غريب الحديث ، ج 3 ص 661 .

- 11- محجلين : أي بيض مواضع الوضوء من الأيدي والوجه والأقدام ، فاستعار أثر الوضوء في الوجه واليدين والرجلين للإنسان ، من البياض الذي يكون في وجه الفرس وبديه ورجليه. انظر : المرجع السابق ، ج 1 ص 899 .
- 12- انظر : البخاري ، الصحيح ، ج 1 ص 63 ، أحمد ، المسند ، ج 2 ص 400 ، البيهقي ، السنن الكبرى ، ج 1 ص 57 .
- 13- انظر ، مسلم ، الصحيح ، ج 1 ص 149 ، البيهقي ، السنن الكبرى ، ج 1 ص 57 .
- 14- انظر ، مسلم ، المرجع السابق نفسه ، البيهقي ، السنن الكبرى ، ج 1 ص 77 .
- 15- انظر : الطحاوي ، شرح معاني الآثار ، ج 1 ص 40 .
- 16- انظر : أحمد ، المسند ، ج 2 ص 334 .
- 17- انظر : ابن حجر ، فتح الباري ، ج 1 ص 236 .
- 18- وقد ذكر ابن أبي حاتم هذا الإسناد في علله ، فقال : " سألت أبي عن حديث رواه مطلب بن زياد عن ليث عن طاوس عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: " أنتم الغر المحجلون من آثار الطهور فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل " . قال أبي: " إنما هو ليث عن كعب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم . انظر : علل الحديث ، ج 1 ص 287 ، وقد علق عليه ابن عبد الهادي قاتلاً : " ولم يخرج هذا الحديث من هذا الوجه أحد من أئمة الكتب الستة ، وكعب هذا هو : المدني ؛ روى له ابن ماجه والترمذي ؛ وهو غير مشهور . قال الترمذي : ليس بمعروف ؛ لا نعلم أحداً روى عنه غير ليث . وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل : سئل أبي عن كعب الذي روى عن أبي هريرة فقال : هو رجل وقع إلى الكوفة ؛ روى عنه ليث ، لا يعرف ، مجهول ، لا أعلم روى عنه غير ليث وأبو عوانة حديثاً واحداً " . انظر : ابن عبد الهادي ، أبو عبد الله محمد بن أحمد ، (ت 744هـ) ، شرح علل ابن أبي حاتم ، دار الضياء مصر ، ط 1 ، 1422هـ - 2002م ، ص 246 . وفي هذا الإسناد ركز الشيخ على تضعيف ليث بن أبي سليم ، ولكنه لم يشر أيضاً إلى جهالة كعب المدني الذي روى عنه ليث .
- 19- انظر : أحمد ، المسند ، ج 2 ص 362 .
- 20- انظر : المنذري ، أبو محمد عبد العظيم بن عبد القوي ، الترغيب والترهيب ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط 1 \ 1417هـ ، تحقيق : إبراهيم شمس الدين ، ج 1 ص 21 .
- 21- ابن قيم الجوزية ، حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ج 1 ص 137 .
- 22- انظر : ابن أبي شيبة ، المصنف ، ج 1 ص 55 .
- 23- انظر ، مسلم ، الصحيح ، ج 1 ص 232 .
- 24- انظر : الدارقطني ، السنن ، ج 1 ص 83 .
- 25- انظر : ابن حجر ، فتح الباري ، ج 1 ص 236 .
- 26- انظر : السلسلة الضعيفة ، ج 3 ص 106 .
- 27- انظر : السلسلة الصحيحة ، ج 1 ص 251 ، ج 6 ص 335 . وقال الألباني : متفق عليه دون الزيادة .
- 28- البخاري ، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل ، (ت 256هـ) ، الجامع الصحيح ، دار ابن كثير ، بيروت ، تحقيق : د. مصطفى ديب البغا ، ط 3 ، 1407هـ - 1987م ، كتاب الوضوء ، باب فضل الوضوء والغر المحجلون من آثار الوضوء ، ج 1 ص 63 .
- 29- انظر : النووي ، شرح صحيح مسلم ، كتاب الطهارة ، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء ، ج 3 ص 482-483 وأخرجه من طريق سليمان بن بلال حدثني عمارة بن غزية عن نعيم به . نحوه . وفيه الزيادة (فمن استطاع ..) .

- 30- وكان للإمام البخاري جملة أغراض من إيراد التعاليق والمتابعات في صحيحه ، وكان منها أنه يشير إلى بعض الطرق المعلولة فيوردها في المتابعات أو يعلقها ، وذلك حتى لا يستدرك عليه مثل هذه الطريق . وفي هذا الحديث (فمن استطاع ...) الذي أعله الشيخ الألباني بالإدراج لم نجد له متابعات عند الإمام البخاري ، وقد يفهم من هذا أنه يشير إلى صحة الحديث بأكمله مع الزيادة ، وأنها ليست مدرجة !
- 31-- انظر : ص 157 من هذا البحث .
- 32- انظر : علل الدارقطني ، ج 2 ص 95 ، ج 3 ص 57 ، ج 5 ص 128 ، ج 10 ، ص 317 .
- 33- أبو نعيم ، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ، مرجع سابق ، ج 7 ص 206 . ويحيى بن أبي كبير ثقة . انظر : ابن حجر ، التقریب ، ج 2 ص 58 .
- 34- انظر : العراقي ، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين ، (ت ٨٠٦هـ) ، المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار ، مكتبة دار طبرية ، ط 1 ، 1415هـ - 1995م ، ج 1 ص 82 .
- 35- الطيرة : الطيرة بكسر الطاء وفتح الياء وقد تُسكن هي التَّشَاؤْمُ بالشَّيء . أنظر : النهاية في غريب الحديث ، ج 3 ص 334 .
- 36- انظر : البخاري ، الأدب المفرد ، ص 313 ، أبو داود ، السنن ، ج 4 ص 24 ، الترمذي ، السنن ، ج 4 ص 160 ، ابن ماجه ، السنن ، ج 2 ص 1170 ، ابن حبان ، الصحيح ، ج 13 ص 491 ، الحاكم ، المستدرك ، ج 1 ص 64 ، أحمد ، المسند ، ج 1 ص 389 .
- 37- انظر : السلسلة الصحيحة ، ج 1 ص 428 .
- 38- انظر : علل الترمذي الكبير ، ص 97 . وقال الترمذي : " وهذا حديث حسن صحيح ، و سمعت محمد بنإسماعيل يقول : كان سليمان بن حرب يقول في هذا الحديث وما منا ولكن الله يذهبه بالتوكل قال سليمان : هذا عندي قول عبد الله بن مسعود وما منا" . انظر : الترمذي ، السنن ، كتاب السير ، باب ما جاء في الطيرة ، ج 4 ص 160 .
- 39- انظر : البيهقي ، شعب الإيمان ، ج 2 ص 397 .
- 40- انظر : بيان الوهم والإيهام ، ج 5 ص 387 .
- 41- انظر : النهاية في غريب الحديث ، ج 3 ص 334 .
- 42- انظر : فتح الباري ، كتاب الطب ، باب : الطيرة ، ج 10 ص 261 .
- 43- التطير شرك فكيف ينسب مثله للنبي صلى الله عليه وسلم ويقول الشيخ طاهر الجزائري : "ولا يسوغ الحكم بالإدراج إلا إذا وجد ما يدل عليه فمن ذلك دلالة المدرج على امتناع نسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم وذلك كقول ابن مسعود كما جزم به سليمان بن حرب في حديث الطيرة شرك وما منا إلا.." . انظر : توجيه النظر إلى أصول الأثر ، ج 1 ص 411 .
- 44- انظر : العظيم آبادي ، أبو الطيب محمد شمس الحق ، (ت ١٣٢٩هـ) ، عون المعبود شرح سنن أبي داود ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط 2 ، 1415هـ ، ج 10 ص 2 .